

প্রশ্নঃ ২৭. খুতবা কোন ভাষায় হবে, এ নিয়ে ৪ ইমামের বক্তব্য জানতে চাই? একজন লোক বললো ইমাম আবু হানিফা রহ: এর নাকি একটি মত রয়েছে বাংলা খুতবার ব্যাপারে? থাকলে আমরা হানাফীরা কেন এটা মানিনা? বিস্তারিত জানতে চাই!

الْمُحِيطُ الْبَرَهَانِيُّ لِإِلَمَامِ بِرَهَانِ الدِّينِ أَبْنِ مَازَةِ (2/74، ط. دار الكتب العلمية)
"رد المحتار" (2/147، ط. دار الفكر)

("شرحه على منهج الطالبين" 1/322، ط. دار الفكر، مع "حاشيتي قليوبى وعميره")

و صَحَ رجُوعُهُ فِي أَصْلِ الْمَسَالَةِ إِلَى قَوْلِهِمَا، وَعَلَيْهِ الاعْتِمَادُ وَالخُطْبَةُ وَتَشَهُّدُ عَلَى هَذَا الْاخْتِلَافِ
"رد المحتار" (2/147، ط. دار الفكر)

"كتاف القناع" (2/35-36، ط. دار الكتب العلمية)

وَذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ إِلَى أَنَّهُ عِنْدَ الْعِجْزِ عَنِ الْإِتِيَانِ بِهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لَا تَلْزَمُهُمُ الْجَمْعَةُ
أَمْكَنَ تَعْلَمُهَا وَيُشَرِّطُ كَوْنُهَا . الاتِّبَاعُ السَّلْفُ وَالخَلْفُ وَلَا نَهَا ذَكْرُ مَقْرُونُ فَأَشْتَرَطَ فِيهِ ذَلِكَ كَتْبِيَّةُ الْإِحْرَامِ، فَإِنْ أَخْوَطَ بِهِ
الْجَمِيعُ فَرْضَ كَفَائِيَّةً وَإِنْ زَادُوا

أَمْكَنَ تَعْلَمُهَا وَيُشَرِّطُ كَوْنُهَا . الاتِّبَاعُ السَّلْفُ وَالخَلْفُ وَلَا نَهَا ذَكْرُ مَقْرُونُ فَأَشْتَرَطَ فِيهِ ذَلِكَ كَتْبِيَّةُ الْإِحْرَامِ، فَإِنْ أَخْوَطَ بِهِ
الْجَمِيعُ فَرْضَ كَفَائِيَّةً وَإِنْ زَادُوا - (كتاف القناع)؛

وَلَا يَصْحُ الْخُطْبَةُ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ مَعَ الْقَدْرَةِ عَلَيْهَا بِالْعَرَبِيَّةِ (كِفَرَاءُهُ)
الْعِجْزُ عَنْهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهَا الْوَعْظُ وَالْتَّذْكِيرُ وَحْمَدُ اللَّهِ وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَمْكَنَ تَعْلَمُهَا وَيُشَرِّطُ كَوْنُهَا . الاتِّبَاعُ السَّلْفُ وَالخَلْفُ وَلَا نَهَا ذَكْرُ مَقْرُونُ فَأَشْتَرَطَ فِيهِ ذَلِكَ كَتْبِيَّةُ الْإِحْرَامِ، فَإِنْ أَخْوَطَ بِهِ
الْجَمِيعُ فَرْضَ كَفَائِيَّةً وَإِنْ زَادُوا، (كتاف القناع)؛

وَصَحَ شُرُوعُهُ مَعَ كَرَافَةِ التَّحْرِيمِ بِتَسْبِيحٍ وَتَهْلِيلٍ، كَمَا صَحَ لَوْ شَرَعَ بِغَيْرِ عَرَبِيَّةٍ

অনলাইনে দেখার জন্য ক্ষ্যান করুন:

